

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي جعل الصلاة افضل العبادات بعد الايمان واكد
الجماعة فيها وضاعف اجرها زيادة في الامتنان واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له شهادة جزم وانقان واشهد ان سيدنا محمد عبده
ورسوله سيد ولد عبدنان صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه بسلامة
وسلاما آمين على امر الزمان **وبعد** فيقول العبد الفقير الى مولاه
الغني احمد بن محمد الجبراي السافعي عامله بالله بلطفه الخفي واجراه
على عوائد دينه الحكي هذا شرح منظومه جمعت فيها شروط الطهارة
بالامام في الصلاة يحل القاطن ويمن مرادها ويتم مغادها على وجه لطف
واسلوب نظير فيارشد في التلخيص واستاذي ومرشدي وملاذي
بركة الانام ومعتقدا لخاص العام كوكب سماء الفضائل وناظم
المسائل النور للملاوي الشيخ ابراهيم الحارابي رفع الله مكانته في حضرة
قدسه وسقاه من اشرف شربائه ومعني المسلمين بحياته واعاد على
وعليم من صاح دعوات امين فجمعت مما تيسر لي حصوله من كتب الفقه
المعتمد التي تدلونها ايدي المحققين النجف وسميته صفوة الصفوة
في شروط الطهارة والله اسأل النفع به والتوفيق فيه للصواب بجاه سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم وآله واصحابهم واهل بيته الطيبين الطاهرين في المقصود

مستعينا

مستعينا بالملك المعبود فاقول

هذه شروط طهارة ان رتبها عشرة وواحد بلغت حمتها

اي خذ شروط صحة الطهارة بالامام في الصلاة مهذبة منقحة باسن يوم
الاطراع عليها وجملة احاد عشر شرط بعضها مطوب في الامام وهو من
هذا النظم الاربعة الاول وبعضها مطوب في المأموم وهو السبعة
الباقية وثقوي وواحد باسكان الدال لاجل الوزن والقدره هنا ربط
المأموم صلاة بصلاة الامام بالذية الآتي بيانها عند ذكر النظم لها
وهذا الربط كما يسمى قد يسمى ايما ما ويسمى جماعة وتحصل به فضيلة
الجماعة وهي السبع والعشرون درجة سواء حصل في ابتداء صلاة الامام
واستمر الى آخرها ام لا بان وقع في اثنا واستمر وانقطع بعد او وقع في
الابتداء وانقطع بعد لكن كيفية ثواب درجات من اقدم بالامام في
جميع صلاته اعظم واجم من كيفية ثواب درجات من ادركه في بعضها
ويبقى ما لو حصل الربط المذكور بعد شروع الامام في التسليمه الاولى قبل
اتمامه لها بان اتم المأموم الاحرام قبل نطق الامام بالميم من عليه فهل يكون
محصلا لفضيلة الجماعة ام لا واذا قلنا لا يكون محصلا فهل تنعقد صلاة
فردا كما ولا تنعقد صلاة خلافا كبيرا ومحصلا ان معتد الزيازي تبعاً
وان كان شرعه لا يفيد ذلك عدم انعقاد صلاة اصلا لاجماعة ولا فردا

في الدرر نبتة الوقف على لغة
من يقف على التصوب المنون
بالسكون وذلك في